

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٤ لسنة ١٩٨٤

بشأن الموافقة على الاتفاق الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٨٣/١١/١٠ بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية شيلان الإغاثة المتبادل للتأشيرات الدبلوماسية والرسمية والخاصة ولمهمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور :

قرار :

(مادة وحيدة)

ووفقاً على الاتفاق الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٨٣/١١/١٠ بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية شيلان الإغاثة المتبادل للتأشيرات الدبلوماسية والرسمية والخاصة ولمهمة ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

١٤٠٤ (٢٠ فبراير سنة ١٩٨٤)

حسني مبارك

اتفاق

بيان حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية شيلان
الإعفاء المتبادل للناشرات الدبلوماسية والرسمية والخاصة ولهمة

رغبة من حكومة جمهورية مصر العربية ومن حكومة جمهورية شيل في تقوية علاقات الصداقة بين البلدين ، وطبقاً لاتفاقيات فيما الخاصة بالمزایا والخصائص لأعضاء السلكين الدبلوماسي والقنصلی ، اتفقا على ما يلى :

(المادة الأولى)

يعفى أধماء البهارات الدبلوماسية والقنصلية المصرية وشيليون المعتمدين في جمهورية مصر العربية أو في جمهورية شيل من الحصول على تأشيرات دخول لأى من البلدين وكذلك وزرائهم وإحراءات الإقامة خلال مدة عملهما في أي من البلدين .

(المادة الثانية)

يعفى حاصلوا جوازات السفر الدبلوماسية والرسمية والخاصة ولهمة المصرية والشيلية
غير المعتمدين في أي من البلدان من الحصول على تأشيرات الدخول ومن لوازع وإجراءات
الإقامة لمدة ثلاثة شهور قابلة للتجديد طبقاً للتارييفات المعمول بها في البلدان .

(المادة الخامسة)

يصدر الاتفاق سارياً بعد أن يخطر كل طرف الآخر من خلال تبادل المذكرة
غير القانونات الدبلوماسية بما يفيده إتمام الإجراءات الدستورية اللاحقة لوضع الاتفاق
في حيز التنفيذ.

يستمر الاتفاق في السريان لمدة خمس سنوات تجدد تلقائياً لمدة كل منها
خمس سنوات لم يتم خطروأى من الطرفين الآخر بخلاف ذلك كتابة قبل موعد
إنتهاء سريان الاتفاق بثلاثين يوماً .

حرر في القاهرة يوم ١٠ نوفمبر ١٩٨٣ من أصلين باللغات العربية والأسبانية والإنجليزية
لهم جميعا نفس الموجهة وفي حالة حدوث خلاف في التفسير يؤخذ بالنص الإنجليزي .

عن جمهورية مصر العربية

میچیل شفائزر وولتز

وزیر خارجہ شیل

کمال حسن علی

کمال حسن علی

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٧ لسنة ١٩٨٤ الصادر بتاريخ ١٩٨٤/٢/٢٠ بشأن الموافقة على الانفاق الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٨٢/١٢/١٠ بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية شيلي بشأن الإعفاء المتبادل للتأشيرات الدبلوماسية والرسمية وال الخاصة ولمهمة :

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٤/٣/١٧ :

وعلى تصادق السيد رئيس الجمهورية عليه بتاريخ ١٩٨٤/٣/٢٠ :

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية الانفاق الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٨٢/١١/١٠ بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية شيلي بشأن الإعفاء المتبادل للتأشيرات الدبلوماسية والرسمية وال الخاصة ولمهمة .

ويعمل به اعتبارا من ١٩٨٥/٢/١٢

د. احمد عصمت عبد المجيد